

مصارف الزكاة - المحاضرة 33 - الفقه - المستوى الثاني (2) - د.

خالد بن عيسى الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغبات في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد وتعلم
الفقه الميسرة من الشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالزهار في البستان - [00:00:00](#)
بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين حياكم الله ايها
الاخوة والاخوات. مرحبا بكم باكااديمية زاد في دورتها الثانية انتم في دروس الفقه في المستوى الثاني - [00:00:48](#)
ما زال الحديث عن احكام الزكاة وكنا قد فرغنا في الدروس السابقة واللقاءات الماضية من ذكر الاموال الزكوية طبعاً الزكاة تجب في
اربعة اموال في النقدين وفي عروض التجارة وفي الخارج من الارض - [00:01:05](#)
وكذلك في بهيمة الانعام وذكرنا نحن في اول لقاء عن الزكاة ان الزكاة هي حق مخصوص في مال مخصوص في وقت مخصوص
لطائفة مخصوصة وقلنا هذا الحق وبيناه ما يكون فيه ربع العشر ما يكون فيه نصف العشر - [00:01:23](#)
ما يخرج فيه حقة او جذعة او نحو ذلك وبيننا الماء المخصوص وهي الاربعة الاصناف وبيننا الوقت المخصوص وهو مضي الحول الا
فيما لا يشترط له مضي الحول وهو الخارج من الارض - [00:01:43](#)
بقي عندنا شئ واحد من التعريف ما هو هو لطائفة مخصوصة من هم؟ الطائفة المخصوصة الذين تصرف لهم الزكاة لم يكمل الله عز
وجل ذلك لاحد من خلقه وانما جاء القرآن وجاء الوحي - [00:02:00](#)
في بيان اهل الزكاة. من هنا قال العلماء رحمهم الله بان مصارف الزكاة مصارف توقيفية ليس فيها محل للاجتهد ولذلك يريدون
العلماء رحمهم الله نظرهم يضيّق لما آآ حينما يأتون - [00:02:19](#)
في مسائل مصارف الزكاة واجتهادهم فيها ولا يتوسعون والاصل في مصارف الزكاة التوقيف وانه لا يتجاوز ما جاء النص عليه وان
شاء الله ونحن نتحدث سنبيين اه لهذه المسائل على وجه التفصيل - [00:02:36](#)
قال الله عز وجل انما صدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها. والمؤلفة قلوبهم والغارمين وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله
وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم صدقات الفقراء والمساكين - [00:02:56](#)
والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل ثم ختم ذلك سبحانه وتعالى وقال فريضة من
الله هذا القدر قدره الله عز وجل وبينه وهو سبحانه وتعالى عليم حكيم - [00:03:14](#)
فانه الذي خلق وهو الذي شرع وهو الذي يعلم مصالح العباد وربما ظن ظان ان صرف الزكاة لغير هؤلاء ربما كان انفع مهما كان ظنك
فانه تيقن وكن على يقين - [00:03:31](#)
انه خاطى لان الذي خلق والذي شرع هو الله سبحانه وتعالى وهو الذي بين من يستحق ومن لا يستحق وهو الذي حدد مصارف الزكاة
هو اعلم مصالح خلقه وعباده سبحانه وتعالى - [00:03:48](#)
لو اردنا ان نبدأ مصارف الزكاة فهنا نبدأ بما بدأ الله تعالى به بدأ الله عز وجل بمصارف الزكاة الفقراء ولما بدأ الله تعالى بالفقراء قال
علماء رحمهم الله بان الفقراء - [00:04:05](#)
هم احوج اهل الزكاة ولذلك نجد انه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال لمعاذ بن جبل - [00:04:18](#)

اعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم بين الله عز وجل اهل الزكاة واصناف الزكاة. وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ترد في الفقراء - [00:04:29](#)

ايها الاخوة ايها الاكارم ما قدمه الله عز وجل هو احوج اهل الزكاة هو الفقير وهذي مسألة مختلف العلماء رحمهم الله فيها ما الفرق بين الفقير والمسكين ايها اه اكثر حاجة - [00:04:45](#)

الفقير احوج المسكين احوج فذهب الحنابلة والشافعية الى ان الفقير احوج وذهب المالكية والحنفية رحمهم الله الى ان المسكين احوج ابن العربي له كلمة جميلة رحمه الله قال الفقراء من اهل الزكاة والمسكين من اهل الزكاة - [00:05:02](#)

ولا ينبغي ان تفني العمر لتحرير من هو احوج ما الفرق بينهما اذا كان كلاهما من اهل الزكاة فاذا كان الفقير من اهل الزكاة والمسكين من اهل الزكاة فاذا قلت هذا احوج وذلك احوج لا فرق - [00:05:25](#)

كلاهما مستحق للزكاة الظاهر والله اعلم ان الفقير اكثر ان الفقير اكثر حاجة لماذا لان الله تعالى بدأ به وقدمه ولذلك قال الحنابلة رحمهم الله بان الفقير هو من لا يجد كفايته - [00:05:45](#)

او انه يجد دون النصف والذي هو معدم تماما هذا فقير او عنده نصف الكفاية فهذا فقير اما المسكين فهو عنده شيء لكنه لا يقوم بحاجته عنده النصف وزيادة وهذا هو الصنف الثاني - [00:06:05](#)

لكن هذه الزيادة لا تبلغوا تمام الحاجة والدليل على ان المسكين ربما ملك شيئا وقول الله عز وجل اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فاثبت الله عز وجل لهم ملكا - [00:06:25](#)

هم يملكون سفينة ومع ذلك وصفهم سبحانه وتعالى وصف المسكنة وهذا يحل اشكالا كبيرا يوجد اليوم عند كثير من الناس اذا جاء لصرف الزكاة ويقول ان فلانا عنده سيارة عنده سيارة طيب الله عز وجل قال اما السفينة فكنت المسكين - [00:06:43](#)

ولا يمنع ان يكون المسكين عنده سيارة ومسكين ربما كان عنده منزل ملك ومسكين ربما كان عنده مرتب ومسكين وربما كان عنده اه ابناء موظفون ومسكين اذا لا يعني في مسكين والفقير انهما لا شيء له البتة - [00:07:05](#)

انما ان يكون ما يدخل عليهم لا يكفي بحاجاتهم واليوم ربما دخل على الانسان الاف ولكن هذه لا تفي بحاجته لكثرة متطلبات واذا اراد اليوم المرء ان يعرف الفقير والمسكين - [00:07:30](#)

الفقهاء قالوا ان الفقير من ملك دون النصف والمسكين من ملك فوق النصف ولم يملك حاجته وانا اسأل سؤالا بهدوء لطلاب العلم حتى تظهر له المسألة هل تعرف اليوم ما يملكه - [00:07:49](#)

اخوك هل هو نصف الحاجة او فوق نصف الحاجة رفيقك الذي انت واياه من صلب واحد وبطن واحد لا تستطيع ان تعرف ما يملكه هل هو دون النصف وفوق النصف - [00:08:06](#)

ولذلك لا يمكن ان نكلف الناس اليوم ان يرجعوا الى هذا الضابط لمعرفة الفقير والمسكين من هنا قال طائفة من العلماء ان الفقير والمسكين يرجع في تعيينهما للعرف وهذا اولى والله اعلم - [00:08:21](#)

من عرف في الحي في البلد انه فقير او مسكين جاز ان يعطى من الزكاة من غير اشتراط احصائي الاموال فانت اليوم ربما تأتي الى حي من الاحياء وتجد الفقير - [00:08:39](#)

اول المسكين لا تعرفوا لكن لو سألت اهل الحي من عندكم في الحي هنا من الفقراء دلوك مباشرة يقوم بدالك على هؤلاء لان الفقير والمسكين يعرفون بالعرف عندهم. اذا الصواب - [00:08:55](#)

ان الفقير والمسكين يرجع في تعيينهم الى العرف هذان هما الصنف الاول والثاني من اهل الزكاة وستتم ان شاء الله بقية الاصناف الثمانية لكن انتظرونا بعد فاصل يسير لنواصل الحديث عن اصناف الزكاة يراكم الله - [00:09:12](#)

حلمك الازهار في البستان التمرد الاندفاع حدة الطباع شدة الميل الى الجنس الاخر. ردود فعل طبيعية للتحويلات الهرمونية والتغيرات الجسدية التي يمر بها المراهقون لذا ينبغي ان يكون تعامل الوالدين والمربين محاطا بالحكمة والتعقل. ومركزا على اشباع حاجات

مع تلك المرحلة العمرية الخطرة. ومنها حاجته الى اثبات الذات حاجته الى الحب والانتماء حاجته الى التوجيه والترفيه. حاجته الى الاحترام والتقدير وقد جاءت الشريعة الاسلامية باحكام غاية في الحكمة - 00:10:05

للوفاية مقدما من اخطار تلك المرحلة. منها التربية على حسن الاخلاق وتحفيظ الطفل القرآن في اوائل عمره فادخال كلام الله تعالى في صدر الطفل من شأنه ان يطهر قلبه وجوارحه - 00:10:26

تعليمه الصلاة وتوجيهه اليها في سن السابعة وتأديبه ولو بضرب يسير على التفریط فيها في سن العاشرة ففي اقامة الصلاة تهذيب له وصيانة التفريق بين الاولاد في فراش النوم اذا بلغوا العاشرة. اختيار الصحة الصالحة - 00:10:44

وقد قيل صاحب ساحب ومتى اعتنى الوالدان بصحة اولادهما واحسنا اختيارها؟ وفر ذلك عليهما وقتنا وجهدا عظيمين الزام الاولاد في تلك المرحلة بالاستئذان عند الدخول على الوالدين. وبعد البلوغ يحسم المبادرة بتزويجهم ان تيسر - 00:11:07

فانه اغض للبصر واحصن للفرج الدعاء بالهداية والصالح فانه من اهم ما يساند به الوالدان اولادهما في القيام بمهام تلك المرحلة المهمة والخطيرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:31

ثلاث دعوات يستجاب لهن لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم بعد هذا الفاصل ونواصل الحديث عن ذكر آاهل الزكاة ومن هو المستحق لهذه الزكاة - 00:11:51

هذه الزكاة ايها الاخوة يستحقها الفقراء والمساكين لان الله تعالى قال انما صدقات اي الزكاة الواجبة للفقراء والمساكين والعاملين عليها من هم العاملون على الزكاة العاملون على الزكاة هم الذين يبعثهم الامام - 00:12:30

لاحصاء الزكاة ولجمعها والقيام عليها. فكل من احتيج اليهم في جمع الزكاة والقيام عليها فانه من العاملين وهؤلاء يعطيهم الامام من الزكاة ويأخذون من الزكاة بقدر عملهم اما الفقير والمساكين - 00:12:48

ويأخذون من الزكاة بقدر حاجتهم وهذا تنبيه اه من من الاهمية ما كان انبه اليه وهو ان بعض الناس ربما كان مقدار زكاته مبلغا يسيرا كخمسة مئة ريال ويذهب ويخصمه بين خمسة اشخاص - 00:13:09

يعطيهم من مائة هذا هذي القسمة ربما كانت صحيحة اذا كان هذا المر هو الوحيد في البلد الذي يزكي والفقراء كثر ويقسم بينهم هذا المال لكننا نشاهد اليوم ان الاغنياء في كثير من البلدان كثر - 00:13:28

والفقراء كذلك فاذا اراد ان يقسم الزكاة الاولى ان يعطي عطاء يفي بحاجة الفقير هذه المنة اليوم ونحوها فهذه المنة ونحوها اليوم لا تأتي بشيء من حاجات الفقير ولا تأتي عن مد يده - 00:13:46

وعن حصول كسره باعطائه من هذه الزكاة ولا تستقل اه تستكثر شيئا عن الفقير فانك تعطيه ولو كانت الالف فلو فرضنا هذا فقير او مسكين عنده اجار بيت بعشرين الف - 00:14:06

وعنده يحتاج الى ادوية في السنة بعشرة الف ويحتاج الى مواصلات لابنائه بعشرة الف هذه اربعون الف ولا يملك الا عشرة الف.

يجوز لك ان تعطيه من الزكاة ثلاثين الف ريال - 00:14:22

ولا تقول هذه كثيرة لان المقصود من الزكاة ان تغني هذا الفقير الا اذا علمت ان غيرك يعطيه. اما العامل على الزكاة يعطى بقدر عمله.

اذا كان العمل هذا الذي يقوم به لو اتينا باجير - 00:14:38

اين الاجير نعطيه اربعة الف فنعطي هذا العامل اربعة الف يقول قائل ربما لا تكفي هذا العامل نقول اذا كانت لا تكفيه وليس له مصدر رزق اخر نعطيه من الزكاة لا لكونه من العاملين. لكن نعطيه لانه ماذا - 00:14:53

لانه من الفقراء او المساكين وهذا الشرط ويشترط لاعطاء العامل على الزكاة من الزكاة الا يكون له مرتب من بيت المال اليوم مثلا في بلدنا هنا في المملكة العربية السعودية عندنا مصلحة الزكاة والدخل - 00:15:09

فيها موظفون يقومون على احصاء الزكاة اذا جعلهم ولي الامر مرتبا كما هو الحال فانه في هذه الصورة لا يستحقون شيئا من الزكاة.

لماذا؟ لانهم يتقاضون مرتبا ومالا من بيت المال. مقابل - 00:15:27

قبل ما يقومون به من العمل اما اذا كانوا لا يتقضون ما رتبنا فانهم يعطون من الزكاة بقدر عملهم. لان اعطائهم من الزكاة ليس مرتبنا بفقرهم بل يعطون من الزكاة ولو كانوا اغنياء. لانهم قاموا بعمل يستحقون فيه اجرة. فيعطون من الزكاة - [00:15:44](#)

واذا ما نظرنا الى ما ذكره الله عز وجل في كتابه فقال انما صدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها ثم ذكر سبحانه وتعالى والمؤلفة قلوبهم الرابع ام المؤلفة قلوبهم. هؤلاء المؤلفة قلوبهم يعطون من الزكاة - [00:16:06](#)

والمؤلف قلوبهم على ضربين الاول كافر يرجى اسلامه. والثاني مسلم يرجى تثبيته فاما كافر نرجو ان يسلم واما مسلم نرجو ان يثبت على دين الله عز وجل وهل نعطي الزكاة كل كافر ليسلم - [00:16:27](#)

ان نعطيها كل مسلم ليكون له ثبات على الدين؟ لا قال العلماء نعطي من الزكاة من كان مؤلفا اذا كان له سيادة في قومه وله تأثير لان هذا الذي له تأثير في قومه يعطى من الزكاة اذ باسلامه يسلم القوم - [00:16:47](#)

وليس بالضرورة ان نعطيه من الزكاة ليسلم ربما نعطيه من الزكاة لنكتفي شره فاذا اعطيناه من الزكاة لنكفي شره لنكفي شره جاز ذلك يجوز للمسلم ان يعطي الفقير من الزكاة - [00:17:07](#)

ليكتفي المسلم شره فنجوز ان نعطي كافرا من الزكاة لنكفي الشر منه ويجوز ان نعطي مسلما من الزكاة ليثبت على ايمانه لكن بشرط ان يكون هذا الكافر او هذا المسلم - [00:17:29](#)

من اهلي السيادة والمكانة في قومه ان لم يكن من اهل المكانة العليا في قومه فانه لا نعطيه من الزكاة وقد اوقف عمر رضي الله عنه سهم المؤلفة قلوبهم لماذا - [00:17:44](#)

لان هؤلاء في زمن عمر رضي الله عنه لم نحتاج اليهم بين الاسلام وظاهر عال واذا كان الاسلام قد ظهر وكانت له الدولة والصولة فانا لا نحتاج الى سهل مؤلفة قلوبهم - [00:17:59](#)

واذا ضعف حال المسلمين فانهم يحتاجون الى هذا السهم وذاك الصواب ان هذا السهم انه باق عند الحاجة قال الله عز وجل انما صدقات الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب - [00:18:15](#)

النوع الخامس الرقاب والرقاب تشمل ثلاثا اما ان يكون هذا هذه الرقبة سنا مملوكا واما ان يكون مكاتبا واما ان يكون اسيرا لا يجوز ان نعطي هذه القن القن الذي لم يكتب لم يكتب سيده - [00:18:32](#)

ونأتي الى عبد مملوك ونقول لسيدة هذا عشرة الاف اعتقه وهذا يدلك على ان الشريعة متشوفة العتق وهذا امر ظاهر ومن يرى ان العتق فيه في الاسلام آآ مطعن على هذا الدين فانه حقيقة لم يعرف احكام العتق في الدين - [00:18:55](#)

فان الشريعة لم ترغب في استرقاق هذا الانسان وهذا الذي سرق الا بعد الاضطرار لانه في الاصل حر لكنه لما دعي الاسلام ولم يقبل به آآ بالاسلام ولم يقبل جزية - [00:19:17](#)

ولم يقبل ان يكون ايضا من ان يكون من اهل الامان وهو لم يقبل اسلام ولم يقبل جزية بقي ماذا؟ القتال والاصل ان اذا قاتلنا نقتله لكن منا عليه وابقيناه حيا - [00:19:41](#)

مقابل هذه المنة يكون رقيقا ويكون هذا الرقيق مستحيا وبقي حيا فهذه نعمة ومنة. ومع ذلك لما استرق الشريعة جعلت اسباب العطر كثيرة في كفارة اليمين وكفارة الظهار كفارة القتل - [00:19:57](#)

ومن ملك هذا رحم اعتق عليه من مثل بعدي اعتق عليه وكذلك جعلت مصارف الزكاة اعتاق الرقيق الشريعة متشوفة للعتق ورغبت في العتق. فمن اعتق عبدا مملوكا كان فكاكه من النار - [00:20:17](#)

من اعتقت جارية كانت فكاكها من النار اذا عتق الراقية وفي الرقاب اي ان نعشق قنا او نعشق مكاتبا. هذا عبد كاتب سيده على انجم يعطي كل شهر الف على ان يعتق بسنتين باربعة وعشرين الف يجوز ان تأتي الى هذا المكاتب - [00:20:34](#)

نقول كم باقي لك عند من من عتقك؟ يقول باقي عشرة الاف نعطيه عشرة الاف ونقوم باعتاقه هذه مصارف الزكاة وكذلك لو كان ثمة اسير مسلم قد احتجز عند كفار يجوز ان نبذل من مال الزكاة لفكاك هذا الاسير - [00:20:55](#)

قال الله عز وجل انما صدقات الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين ولاحظوا انه قال سبحانه

وتعالى والغارمين. اما الفقراء قال للفقراء لان الفقير يملك وهذي مسألة مهمة - [00:21:16](#)

الفقير يملك المال الاصل انه لا يجوز لك ان تذهب وتشتري من مال الزكاة شيئا له تعطيه اه طعاما او كساء الا اذا احتاج وان يكون في بلده لا توجد هذه الاطعمة او غالية جدا - [00:21:35](#)

وتعطيه طعاما وكساء انفع له لكن بعض الناس ما زال يتعلق بماله حتى بعد اخراجه وهذي مسألة ارغب ان يؤكد عليها وانبه عليها طلاب العلم لكن بعد الفاصل ان شاء الله - [00:21:52](#)

انتظرونا نأخذ فاصلا يسيرا ثم ينبه على هذه المسألة تنبيهها ضروريا لا بد ان يعلمه المسلم وانتظرونا يرداكم الله بشري لنا زاد اكااديمية بالعلم كالازهار في البستاني في خلوات الغرف او في جنح الظلام. يعمل بعض الناس المعاصي او يدبرون المؤامرات.

وينسون ان الله مطلع عليه - [00:22:07](#)

فهو سبحانه المهيمن. والمهيمن هو الرقيب الحافظ بحفظه قامت السماوات والارض وهو المطلع على خفايا الامور وخبايا الذي احاط بكل شيء علما. والمهيمن هو الشهيد على عباده باعمالهم. قال تعالى - [00:22:44](#)

وما تتلوا منه من قرآن ولا تعملون من تفيضون فيه. والمهيمن هو القائم على خلقه باعمالهم وارزاقهم واجالهم. وانما قيامه عليهم باطلاعه واستيلائه وحفظه فمن علم ان الله هو المهيمن فليراقبه في سره وعلانيته. وليستحي من نظر الله اليه. قال رجل لوهيب ابن

- [00:23:14](#)

الورد عظمي قال اتق ان يكون الله اهون الناظرين اليك ومن ايقن ان الله هو المهيمن فليتوكل في كل اموره عليه. وليفوض امره اليه المهيمن سبحانه نعم الحفيظ لعباده المؤمنين. قال تعالى - [00:23:54](#)

وعلى الله فليتوكل المؤمنون حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم كنا قد ذكرنا قبل الفاصل ان المال الزكوي اذا اخرجه المسلم في الحقيقة بمجرد اخراج وجوب الزكاة فيه خرج من ملكك - [00:24:19](#)

واصبح ملكا لاهله من اهل الزكاة وانقطعت علائقك بهذا المال. بعض الناس يأتي بالزكاة ويعطيها الفقير ويقول هذه زكاة لا تشتري كذا ولا تشتري كذا وكل كذا واشرب كذا لا يجوز له هذا - [00:24:52](#)

هذا آلم يكن منا وهذا وايضا تحجير على صاحب المال في ماله. هل يجوز لجارك ان يأتيك ويقول لك يا زيد يا خالد يا عمرو يا محمد راتبك الذي تتقاضاه لا تشتري فيه - [00:25:09](#)

هاتف ولا تشتري فيه لاولادك العاب ولا تفعل كذا وكذا تقول ما الذي يعنيك؟ هذا مالي فذلك في مال الزكاة ليس من حقك ان تقول الفقير لا تشتري لاولادك لا تشتري لاهلك - [00:25:28](#)

لانك في الحقيقة تؤتيه المال الذي له وليس هو المال لك وينبغي ان تملكه للفقراء يملك يعطى بنفسه لكن بالنسبة للغارمين قال سبحانه وتعالى والغارمين. ولم يقل للغارمين. لذلك قال العلماء لا يشترط ان يملك - [00:25:44](#)

الغارم بل يجوز ان يقضى عنه الدين من غير تملك فمثلا الغارم هو المدين والمدينة يقسمه العلماء الى قسمين. غارم لحظ نفسه وغارم لحظ غيره الغارم لحظ نفسه يعني مدين لحاجته هو - [00:26:04](#)

فهذا يعطى من الزكاة بشرط الا يكون لديه وفاء وسداد ونعطيه من الزكاة ما يقضى دينه بشرط ان لا يكون لديه وفاء وايضا ان يكون دينه في شيء مباح او في معصية تاب منها - [00:26:21](#)

اما ان يكون دين في محرم فنعطيه لا يجوز. هذا رجل مدمن مخدرات ويقترض اللي يسكر وخذ المخدرات ثم تأتي نعطيه من الزكاة ليقوم بالوفاء هنا اعناه على المحرم لكن رجل - [00:26:39](#)

احتاج الى دين لدواء او علاج او لسفر يحتاجه للضرورة وهو نعطيه من الزكاة ما يعينه على حاجاته المباحة اذا الغانم لحظ نفسه يعطى من الزكاة بشرط عدم قدرته على الوفاء وان يكون دينه في مباح - [00:26:55](#)

اما الغارم لحظ غيره وهم الذين يغرمون ويتحملون المال للاصلاح بين الناس هؤلاء يسمون عند العلماء الغارمون لغيرهم الغارم لغيره يعطى من الزكاة ولو كان غنيا لماذا لان اذا منعناه من الزكاة اغلقنا باب الاصلاح - [00:27:13](#)

والشريعة ايها الاخوة قائمة على جلب المصالح ودرء المفاسد مصلحة الاصلاح يفوق على مفسدة اعطاء المال للغني هؤلاء الاغنياء يدخلون اليوم في وساطة الاهلي وهم اهل جاه واهل مال بين قبيلتين - [00:27:35](#)

بينهم رقاب ودماء فيتحملون اربعمائة الف يجوز ان نعطيهم من الزكاة. لماذا لم نعطي من الزكاة قد اه جعلنا تصرفهم قد حكرنا عليه وحجزناهم فاذا اليوم سعى في صلح ودفع من ماله واعطى من من حر ماله اربعمائة الف - [00:27:54](#)

ربما ضعفت نفسه مستقبلا عن اصلاح ولذلك اذا اعطيناه من الزكاة اعناه على هذا. اذا ايها الاخوة الغارمون يعطون من الزكاة ان كانوا قد غرموا لنفسهم او غرموا لغيرهم بحسب ما ذكرناه. ويجوز - [00:28:17](#)

ان تأتي لصاحب متجر بجوارك وتقول كم على فلان جاء كم على فلان وهو جاركم مثلا من الدين وتقوم بوفائه دون ان تملكه الله تعالى قال والغارمين. اما - [00:28:35](#)

ما كان في حق الفقراء فان الله قال للفقراء فيكون تمليكا ثم قال سبحانه وتعالى وفي سبيل الله وابن السبيل اذا اه ذكرنا الفقير والمسكين وذكرنا كذلك العامل وذكرنا في الرقاب - [00:28:52](#)

وذكرنا الغارم ونذكر وذكرنا مؤلفة قلوبهم ونذكر الان في سبيل الله وابن السبيل وهما من بقي لنا من اصناف الزكاة ساهموا في سبيل الله وقع فيه آآ وهم عند بعض الناس - [00:29:12](#)

المراد في السهم في سبيل الله عند العلماء وعند الاوائل هو الجهاد ولا يعمم عممه بعض الناس وقال في سبيل الله يعني في اوجه الخير وعليه اذا قال في اوجه الخير - [00:29:30](#)

ما الفائدة من الاصناف الثمانية ما الفائدة من عدهم؟ الفقراء من اوجه الخير والمساكين من اوجه الخير والرقاب من اوجه الخير ما الفائدة من العد والحصر العلماء قالوا بان في سبيل الله المقصود به الجهاد وهم الغزاة الذين يقاتلون في سبيل الله يعطون من الزكاة - [00:29:44](#)

ما يحتاجونه بشرط الا يكون لهم ديوان يعني يكون له مرتب من بيت المال. اما اذا كان امامه جعلهم مرتبا وكما هو الحال اليوم في كثير من البلدان الاسلامية هم يقاتلون - [00:30:06](#)

ويجاهدون اذا كانوا المقابل اعداء الله ويأخذون مرتبا هذا المرتب الذي يأخذونه لا يحتاجون معه زكاة. اما اذا كان المجاهد في سبيل الله لا مرتب له جاز ان يعطى ما يعينه على الجهاد - [00:30:22](#)

وان يعطى على الصحيح الة الجهاد ويشترى له ذلك ويكون بذلك من مصارف الزكاة هذا هو الصواب ولو كان غنيا لان مصارف الزكاة في سبيل الله وفي سبيل الله ليس مصارف الخير العامة. اذ لو كان مراده سبحانه وتعالى - [00:30:39](#)

ان في سبيل الله كل ما كان مصارف الخير لما كان ثمة فائدة لعد هذه الاصناف. ثانيا اذا كان في الاخير فقال سبحانه وتعالى الفقراء والمساكين ثم قال وفي سبيل الله يعني كل مصارف الخير لكن لما كان - [00:31:00](#)

من مصارف الزكاة فانه يقصد به الجهاد والجهاد في سبيل الله يشمل القتال ويشمل الحج ويشمل كذلك العلم والدعوة الى الله عز وجل. قال النبي صلى الله عليه وسلم في المرأة التي كان عندها بغير لزوجها الذي مات - [00:31:17](#)

وجعله في سبيل الله قال لو حججت عليه فان الحج في سبيل الله. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام لما سئل هل عن نساء جهاد قال عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة - [00:31:42](#)

لا يجوز ان يعطى آآ من الزكاة للحج لان الحج في سبيل الله وهذا مذهب الحنابلة ويجوز كذلك ان يعطى من الزكاة في نشر العلم والدعوة لان الجهاد يكون باللسان واللسان - [00:31:53](#)

اسنان القتال واللسان هو العلم وعليه خرج العلماء رحمهم الله وجواز اعطاء المال الزكوي لدعم الاعمال التي تنشر الدين والاسلام. كالقنوات التي تكون فيها دعوة ونشر للعلم والدين كما يكون ايضا في اه نشر مراكز الاسلامية واعانة اهلها عليها. ولكن - [00:32:09](#)

لا يصرف من الزكاة في طباعة المصاحف ولا في بناء المساجد ولا سفلت الطرق لان الله تعالى عين اهل الزكاة والصنف الاخير هو ابن السبيل ابن السبيل اي المسافر المنقطع الذي انقطع به الطريق - [00:32:34](#)

يعطى من الزكاة ما يبلغه الى اهله ولو كان غنيا ولا يرد هذا رجل عنده اموال لكنه جاء الى بلد اخر فضاع ماله وذهبت نفقته يعطى من الزكاة ان لم يكن له طريق يحصل به على ماله - [00:32:48](#)

ولا يرد هذا المال بل هو يستحقه ولو كان غنيا في بلده واعلم ايها المسلم انه لا يجب عليك ان تستوعب جميع الاصناف اي ان تعطي الفقير والمسكين وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل - [00:33:05](#)

هل يجوز ان تعطي فقيرا او مسكينا او في سبيل الله او ابن سبيل النبي صلى الله عليه وسلم قال صدقة تؤخذ من اغنياء فترد فيه فقراء وقال الله عز وجل ان تبت الصدقات فنعم ما هي وان تخفوها وتؤتوها - [00:33:20](#)

الفقراء. فحدد نوعا واحدا فلا بأس ان تعطي الزكاة لصنف واحد. وقوله عليه الصلاة والسلام صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم المقصود هنا الوصف وليس المقصود هو التعيين وعليه ما المقصود فرق الوصف ونقول التعيين - [00:33:36](#)

اذا قلنا المقصود التعيين يعني كل اهل البلد يخرجون زكاتهم في بلدهم. ولا يجوز لهم ان يخرجوها خارج البلد واذا قلنا مقصود الوصف فقرائهم يعني فقراء الاسلام فان هذه الزكاة يجوز ان تخرج - [00:33:56](#)

خارج البلد وجمهور الفقهاء يقولون رحمهم الله لا يجوز اخراج الزكاة خارج البلد ورجح جماعة المحققين جواز رجح جماعة المحققين جواز آآ اخراج هذه الزكاة خارج البلد ان وقع في المسلمين حاجة وفاقه وهو الصواب - [00:34:13](#)

بين العصا ان الزكاة تصرف في البلد فاذا وقع في المسلمين نازلة وحاجة جرى صرفها خارج البلد. هذا هذي مسائل متعلقة باخراج الزكاة. وثمة مسائل اخر وتتمات نتركها ان شاء الله الى الدرس القادم واللقاء اللاحق - [00:34:33](#)

ونستودعكم الله في خاتم هذا اللقاء الذي لا تضيع ودائعه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته تلك العنود روسها ميسورة في صرح علم الراسخ الاركاني بشرى لنا للعلم كاللآزهار في البستان - [00:34:51](#)

- [00:35:19](#)